

المجموع

بالمحافظة على الصلاة في الموضع الذي كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فإن الحديث السابق صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة إنما يتناول ما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم لكن إن صلى في جماعة فالتقدم إلى الصف الأول ثم يليه أفضل فليتفطن لهذا والله أعلم فرع ليس له أن يستصحب شيئاً من الأكر المعمولة من تراب حرم المدينة يخرج به إلى وطنه الذي هو خارج حرم المدينة وكذا حكم الكيزان والأباريق المعمولة من حرم المدينة كما سبق في حرم مكة وكذا حكم الأحجار والتراب فرع إذا أراد السفر من المدينة والرجوع إلى وطنه أو غيره استحبه له أن يودع المسجد بركعتين ويدعو بما أحب ويأتي القبر ويعيد السلام والدعاء المذكورين في ابتداء الزيارة ويقول اللهم لا تجعل هذا آخر العهد بحرم رسولك وسهل لي العودة إلى الحرمين سبيلاً سهلاً والعفو والعافية في الآخرة والدنيا وردنا إليه سالمين غانمين وينصرف تلقاء وجهه لا قهقري إلى خلف فرع مما شاع عند العامة في الشام في هذه الأزمان المتأخرة ما يزعمه بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد ضمنت له الجنة وهذا باطل ليس هو مروياً عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف في كتاب صحيح ولا ضعيف بل وضعه بعض الفجرة وزيارة الخليل صلى الله عليه وسلم فضيلة لا تنكر وإنما المنكر ما روه واعتقدوه ولا تعلق لزيارة الخليل عليه السلام بالحج بل هي قرينة مستقلة والله أعلم ومثل هذا قول بعضهم إذا حج وقدس حجتين فيذهب فيروز بيت المقدس ويروى ذلك من تمام الحج وهذا باطل أيضاً وزيارة بيت المقدس فضيلة وسنة لا شك فيها لكنها غير متعلقة بالحج والله أعلم فرع أجمع العلماء على استحباب زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه وعلى فضله قال الله تعالى سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله وثبت في الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري ومن رواية أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا وعن ابن عمرو بن العاص عن